بقوله ويتمارى في الفوق وهذا يقتضي التشكك في حاله وانما احتجوا بقول ابي سعيد الخدري في هذا الحديث سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يخرج في هذه الامة ولم يقل من هذه الامة وبخبر ابي سعيد الرواية واتقانه اللفظ اجابهم الآخرون بان العبارة بقي لا تقتضي تصريحا بكونهم من غير الامة بخلاف لفظة من التي هي للتبعيض وكونهم من الامة مع انه قد روى عن ابي ذر وعلي وابي امامة وغيرهم في هذا الحديث يخرج من امتي وسيكون من امتي وحروف المعاني مشتركة فلا تعويل على اخراجهم من الامة بقي ولا على ادخالهم فيها بمن لكن ابا سعيد رضي الله عنه اجاد ما شاء في التنبيه الذي نبه عليه وهذا مما يدل على سعة فقه الصحابة وتحقيقهم المعاني واستنباطها من الالفاظ وتحريرهم لها وتوقيهم في الرواية هذه المذاهب المعروفة لاهل السنة ولغيرهم من الفرق فيها مقالات كثيرة مضطربة سخيفة اقربها قول جهم ومحمد بن شبيب ان الكفر بالجهل به لا يكفر احد بغير ذلك وقال ابو الهذيل ان كل متأول كان تأويله شبهة الله بخلقه

ولم يقل من هذه الامة ح
الشرة ح رواية مرحا كونهم
ولم يقل يخرج من هذه ح
ولا ادخالهم ح
عليها ح
وفيه ح متن قارد

الله بخلقه وتجويزا له في فعله وتكذيبا بخبره فهو كافر وكل من اثبت شيئا قديما لا يقال له الله فهو كافر وقال بعض المتكلمين ان كان ممن عرف الاصل وبنى عليه وكان فيما هو من اوصاف الله فهو كافر وان لم يكن من هذا الباب فاسق الا ان يكون ممن لم يعرف الاصل فهو مخطئ غير كافر وذهب عبيد الله ابن الحسن العنبري الى تصويب اقوال المجتهدين في اصول الدين فيما كان عرضة للتأويل وفارق في ذلك فرق الامة اذ اجمعوا سوا على ان الحق في اصول الدين واحد والمخطئ فيه آثم عاص فاسق وانما الخلاف في تكفيره وقد حكى القاضي ابو بكر الباقلاني مثل قول عبيد الله عن داود الاصبهاني قال وحكى قوم عنهما انهما قالا ذلك في كل من علم الله سبحانه من حاله استفراغ الوسع في طلب الحق من اهل ملتنا او غيرهم وقال فهذا القول الجاحظ وثمامة في ان اكثر امة العامة والنساء والبلكه ومقلدة النصارى واليهود وغيرهم لا حجة لله تعالى عليهم اذا لم يكن لهم طباع يمكن معها الاستدلال وقد نحى الغزالي قريبا من هذا المنحى في كتاب التفرقة

وقالوا رواية
الاصبهاني ح
اذا لم يكن ح
وقد حكى ح رواية